Afro-Asian Journal of Scientific Research (AAJSR)
المجلة الأفروآسيوية للبحث العلمي
E-ISSN: 2959-6505
Volume 4, Issue 2, 2026
Page No: 203-215
Website: https://aajsr.com/index.php/aajsr/index
SJIFactor 2024: 5.028 ISI 2025: 0.915 معامل التأثير العربي (AIF) 2025: 0.76

The Spread of the Maliki Madhhab in Libya and its Role in Regulating Fatwas

Ali Abd Allah Ali Ejmal*
Department of Sharia, Faculty of Islamic Studies, Misurata University, Misurata, Libya

انتشار المذهب المالكي في ليبيا ودوره في انضباط الفتوى

علي عبد الله علي اجمال*
قسم الشريعة، كلية الدراسات الإسلامية، جامعة مصراتة، مصراتة، ليبيا

*Corresponding author: ejmal81@gmail.com

Received: February 19, 2026	Accepted: April 06, 2026	Published: April 18, 2026

Copyright: © 2026 by the authors. Submitted for possible open access publication under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

Abstract:
This research examines the historical roots and the scientific and social factors that contributed to the establishment of the Maliki Madhhab as a dominant jurisprudential authority in Libya. It highlights its fundamental impact on achieving fatwa discipline and societal stability. The significance of the research lies in shedding light on Libya's religious identity at a time when sources of religious knowledge are diverse, necessitating a return to a firm authority that unites rather than divides. The study's problem statement involves tracing how the Maliki Madhhab became the prevalent school of thought and the extent to which its spread contributed to regulating fatwas and curbing their instability amidst contemporary challenges. The research aims to elucidate the historical trajectory of the Madhhab's entry into Libya and to highlight the role of scholars and traditional educational institutions, such as Zawiyas and Kuttabs, in its dissemination. It also seeks to uncover the mechanisms of fatwa discipline through adherence to the Madhhab's principles and rules. The study adopted a historical and analytical approach to examine biographies and jurisprudential sources. The research concluded with several key findings, most notably that the spread of the Maliki Madhhab in Libya was not accidental but resulted from early scholarly efforts by Libyan scholars who directly connected with Imam Malik, such as Ali ibn Ziyad al-Absi. The findings also confirmed that adopting a unified jurisprudential authority effectively contributed to unifying the source of fatwas, reducing jurisprudential disputes, and achieving societal unity.

Keywords: Maliki Madhhab, Libya, Fatwa Discipline, Jurisprudential History, Dar al-Ifta.

الملخص:
يتناول هذا البحث الجذور التاريخية والعوامل العلمية والاجتماعية التي ساهمت في ترسيخ المذهب المالكي كمرجعية فقهية سائدة في ليبيا، مبرزاً أثره الجوهري في تحقيق انضباط الفتوى والاستقرار المجتمعي، وتكمن أهمية البحث في كونه يسلط الضوء على الهوية الدينية لليبيا في وقت تتعدد فيه مصادر التلقي، مما يستوجب العودة إلى المرجعية الراسخة التي تجمع ولا تفرق. وتتمثل إشكالية الدراسة في تتبع كيفية تحول المذهب المالكي إلى المذهب الغالب، ومدى مساهمة هذا الانتشار في ضبط الفتاوى والحد من اضطرابها في ظل التحديات المعاصرة. ويهدف البحث إلى بيان المسار التاريخي لدخول المذهب إلى ليبيا، وإبراز دور العلماء والمؤسسات التعليمية التقليدية كالزوايا والكتاتيب في نشره، مع الكشف عن آليات انضباط الفتوى من خلال اعتماد أصول المذهب وقواعده. وقد خلص البحث إلى مجموعة من النتائج، أبرزها: أن انتشار المذهب المالكي في ليبيا لم يكن وليد الصدفة، بل جاء نتيجة جهود علمية مبكرة لعلماء ليبيين اتصلوا مباشرة بالإمام مالك، مثل علي بن زياد العبسي، كما أكدت النتائج أن اعتماد مرجعية فقهية موحدة ساهم بشكل فعال في توحيد جهة الفتوى،

وتقليل النزاعات الفقهية، وتحقيق الوحدة المجتمعية، وأوصى البحث بضرورة دعم المؤسسات الإفتائية الرسمية، مثل دار الإفتاء الليبية، لتعزيز الوعي بضرورة الرجوع إلى أهل الاختصاص في النوازل المعاصرة؛ لضمان انضباط الفتوى وفق أصول المذهب.

الكلمات المفتاحية: المذهب المالكي، ليبيا، انضباط الفتوى، التاريخ الفقهي، دار الإفتاء.

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن سار على نهجه إلى يوم الدين.

أما بعد؛ فيُعد المذهب المالكي من أهمِّ الركائز التي أسهمت في تشكيل الهوية الدينية والثقافية لبلاد المغرب الإسلامي بصفة عامة، وليبيا بصفة خاصة؛ إذ لم يقتصر دوره على كونه مدرسة فقهية تُعنى باستنباط الأحكام الشرعية، بل تجاوز ذلك ليصبح منظومة علمية واجتماعية متكاملة، شكَّلت أحد أبرز ملامح الشخصية الدينية والعلمية في البلاد، وصارت أحد الدعائم التي اعتمد عليها المجتمع الليبي في فهم الأحكام الشرعية وتنظيم شؤونه في الحياة العامة والخاصة.

ولم يكن انتشار المذهب المالكي في ليبيا وليد صدفة تاريخية، ولا مجرد انتقال فقهي عابر، بل جاء نتيجة عوامل متعددة؛ من أهمها جهود العلماء، وقيام المؤسسات التعليمية من زوايا وكتاتيب ومساجد، إلى جانب ما امتاز به المذهب من مراعاة للأعراف الصحيحة، واعتناء بالمصلحة ومقاصد الشريعة، وقرب من واقع الناس وأحوالهم، فاستقر في النفوس، وتجذّر في المجتمع، وأصبح مرجعية عامة في التعليم والإفتاء.

وقد كان لهذا الانتشار أثر بالغ في انضباط الفتوى؛ إذ أسهم اعتماد مرجعية فقهية معروفة الأصول والقواعد في تقليل التنازع، وتوحيد وجهة الإفتاء، وجعل الفتوى أكثر اتصالًا بمقاصد الشرع ومصالح الخلق. ومن هنا تأتي أهمية هذا البحث؛ إذ يسعى إلى بيان جذور انتشار المذهب المالكي في ليبيا، وتتبع مساراته التاريخية، والكشف عن أثره العلمي والاجتماعي، مع إبراز دوره في تحقيق الاستقرار الفقهي وضبط الفتوى وصيانتها من الاضطراب، ولا سيما في زمن كثرت فيه المنابر، وتعددت مصادر التلقي، واشتدت الحاجة إلى مرجعية علمية راسخة تجمع ولا تفرق، وتبني ولا تهدم.

إشكالية هذا البحث:

تنبع إشكالية هذا البحث من محاولة الإجابة عن التساؤلات التالية:

- كيف انتشر المذهب المالكي في ليبيا حتى أصبح المذهب الغالب فيها؟
- ما العوامل التاريخية والعلمية التي أسهمت في تطور المذهب في ليبيا واستقراره؟
- ما أثر انتشار المذهب المالكي في ليبيا في تحقيق انضباط الفتوى واستقرارها؟
- ما دور العلماء والمؤسسات الدينية في انضباط الفتوى والحد من اضطرابها؟

أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى تحقيق جملة من المقاصد العلمية، **من أهمها:**

- بيان المسار التاريخي لانتشار المذهب المالكي في ليبيا.
- إبراز العوامل التي ساعدت على رسوخ المذهب في المجتمع الليبي.
- توضيح دور العلماء والزوايا والمؤسسات الدينية في خدمة المذهب ونشره.
- الكشف عن أثر المذهب المالكي في ضبط الفتوى وتحقيق الاستقرار الفقهي.

خطة البحث:

بناءً على ما سبق، تم تقسيم هذا البحث إلى مقدمة، وتمهيد، ومبحثين، وخاتمة.

- **التمهيد:** ويتناول مدلول كلمة ليبيا، وكيفية دخول الإسلام إليها.
- **أولا:** مدلول كلمة ليبيا (تاريخيا وجغرافيا).
- **ثانيا:** دخول الإسلام إلى ليبيا.
- **المبحث الأول: دخول المذهب المالكي إلى ليبيا وانتشاره.**
- **المطلب الأول:** نشأة المذهب المالكي في ليبيا.
- **المطلب الثاني:** مصادر الفقه المالكي ودورها في تطور المذهب في ليبيا.
- **المطلب الثالث:** من أبرز علماء المذهب المالكي في ليبيا، وبعض مؤلفات علماء ليبيا في المذهب الملكي (في العصر الحديث).
- **المبحث الثاني: انضباط الفتوى في ليبيا في ظل المذهب المالكي.**
- **المطلب الأول:** دور المؤسسات الدينية في ضبط الفتوى.
- **المطلب الثاني:** أثر المذهب المالكي في وحدة المجتمع الليبي.
- **المطلب الثالث:** دور دار الإفتاء الليبية في ضبط الفتوى المعاصرة.
- **الخاتمة.**
- **قائمة المصادر والمراجع.**

التمهيد:

أولا: مدلول كلمة ليبيا (تاريخيا وجغرافيا):

بما أن هذا البحث يتناول المذهب المالكي في ليبيا، فإنه من الضروري التنبيه إلى مفهوم لفظ "ليبيا"، إذ لا ينطبق مدلوله المعاصر بوصفه اسمًا للدولة ذات الحدود السياسية المعروفة اليوم، على مدلوله في العصور السابقة، سواء قبل الفتح الإسلامي أو بعده، وعليه، فإن المقصود بليبيا في هذا البحث: هو الإطار الجغرافي التاريخي الذي يشمل أقاليم طرابلس وبرقة وفزان، بحدود تقارب في الجملة الحدود الحالية [1].

وتقع ليبيا في شمال قارة أفريقيا، يحدها البحر الأبيض المتوسط من الشمال، ومصر من الشرق، والسودان وتشاد والنيجر من الجنوب، وتونس والجزائر من الغرب، ويبلغ عدد سكانها نحو ستة ملايين ونصف المليون نسمة، وعاصمتها طرابلس.

وتتميّز ليبيا بتجانسها الديني؛ إذ يدين سكانها بالإسلام، وهم سنيون ويتبعون المذهب المالكي في عموم البلاد، مع وجود أقلية إباضية متركزة في جبل نفوسة ومدينة زوارة، وهو ما يعكس حضورًا تاريخيًا محدودًا لهذا المذهب في بعض المناطق [2].

ثانيا: دخول الإسلام إلى ليبيا:

كانت ليبيا شأنها شأن الإسكندرية وسائر بلاد شمال أفريقيا خاضعة لحكم الدولة البيزنطية (الروم)، حتى انطلقت الفتوحات الإسلامية بعد استقرار أمر المسلمين في الجزيرة العربية وامتداد سلطانهم إلى العراق والشام وفلسطين، ثم بعد ذلك مصر، التي كانت نقطة الانطلاق نحو بلاد المغرب [3].

فبعد أن فتح عمرو بن العاص η الإسكندرية سنة 21هـ، استأذن الخليفة عمر بن الخطاب η في التوجه غربًا لفتح برقة، فأذن له، فسار بجيشه حتى بلغها، فصالحه أهلها ولم يقاتلوه، وآثروا الدخول في حكم الإسلام لما وجدوه فيه من عدل وأمان، وذلك سنة 21هـ، وقيل: سنة 22هـ [4]. وقام عقبة بن نافع بحملة ضد الجنوب حتى بلغ زويلة، وقد صالح الفاتحون برقة وزويلة على دفع الجزية.

ثم واصل المسلمون تقدمهم، فقاد عقبة بن نافع حملات في اتجاه الجنوب حتى بلغها، فتم فتح زويلة صلحًا كذلك على دفع الجزية، مما ساهم في تثبيت الدين الإسلامي في تلك المناطق. وبعد الفراغ من برقة، توجه عمرو بن العاص η إلى طرابلس، فامتنع أهلها وتحصنوا بأسوارها، فحاصرهم المسلمون مدة شهر، حتى تمكنوا من اقتحامها وفتحها عنوة سنة 22هـ [5].

ثم استكملت بقية مناطق ليبيا، بما فيها الجنوب وجبل نفوسة، خلال سنة 23هـ، وبذلك استغرقت حركة الفتح في هذه البلاد نحو ثلاث سنوات، من 21هـ إلى 23هـ، وتشير الروايات التاريخية إلى أن معظم هذه البلاد فتحت عنوة، باستثناء برقة وزويلة، فقد فتحتا صلحًا [6].

ويُلاحظ أن هذا الفتح المبكر كان له أثر بالغ في تشكيل الهوية الدينية والفقهية لليبيا، حيث مهّد لانتشار الإسلام فيها على مذهب أهل السنة، ثم استقر المذهب المالكي لاحقًا بوصفه المذهب الغالب، نتيجة لعوامل علمية وسياسية واجتماعية، سيتم بيانها في موضعها من البحث.

المبحث الأول: دخول المذهب المالكي إلى ليبيا وانتشاره وتطوره:

المطلب الأول: نشأة المذهب المالكي في ليبيا:

تشير المصادر التاريخية إلى أن مذهب الإمام أبي حنيفة كان أسبق المذاهب الفقهية دخولًا إلى ليبيا وما جاورها من بلاد المغرب، وقد ظل الغالب في تلك البلاد فترة من الزمن [7]، كما يقرر القاضي عياض بقوله: "وأما أفريقية وما وراءها من المغرب، فقد كان الغالب عليها في القديم مذهب الكوفيين"[8].

غير أن هذا الواقع لم يدم طويلًا؛ إذ بدأ المذهب المالكي في الانتشار تدريجيًا، مستمدًا قوته من مركز نشأته في المدينة المنورة، موطن الإمام مالك بن أنس رحمه الله، حيث توافد عليه طلبة العلم من مختلف أقطار العالم الإسلامي، فأخذوا عنه العلم والفقه، ثم عادوا إلى بلدانهم حاملين مذهبه، ناشرين لعلمه، ومقررين لأصوله [9].

وقد كان لرحلة طلبة المغرب الإسلامي -ومنهم من ينتسب إلى البلاد الليبية- أثر بالغ في نقل المذهب المالكي إلى تلك الديار، إذ تلقوا العلم عن الإمام مالك مباشرة، ثم رجعوا إلى أوطانهم يعلّمون الناس فقهه واجتهاداته، ويعرّفونهم بمنهجه في الاستنباط، كما حملوا معهم كتاب الموطأ، فكان له دور محوري في نشر المذهب وترسيخ قواعده في الغرب الإسلامي.

---

(1) ينظر: الحوليات الليبية منذ الفتح العربي حتى الغزو الإيطالي (ص: 27).
(2) ينظر: قصة وتاريخ الحضارات العربية، ليبيا السودان المغرب، (10/7-8).
(3) ينظر: الفتح العربي في ليبيا (ص: 34)، وتاريخ ليبيا في عهد الخلفاء الراشدين (ص: 74).
(4) ينظر: الفتح العربي في ليبيا (ص: 35-36)، وتاريخ ليبيا في عهد الخلفاء الراشدين (ص: 105).
(5) ينظر: تاريخ ليبيا في عهد الخلفاء الراشدين (ص: 121).
(6) ينظر: تاريخ الفتح العربي في ليبيا (ص: 65).
(7) ينظر: مباحث في المذهب المالكي في المغرب (ص: 15).
(8) ترتيب المدارك (1/ 25).
(9) ينظر: المدرسة المالكية الأندلسية، إلى نهاية القرن الثالث الهجري (ص: 31).

ورحل إلى الإمام مالك لطلب العلم ممن ينتسب إلى البلاد الليبية أربعة:

- **أولهم: علي بن زياد العبسي الطرابلسي:**

أصله من طرابلس الغرب، ولد بها، ثم انتقل إلى تونس. ويعد من أوائل علماء المغرب الذين رحلوا إلى المشرق طلبًا للعلم، فقد قصد الحجاز والعراق، ولازم الإمام مالك، فسمع منه الموطأ، وأخذ عنه فقهه وأقواله، ثم عاد إلى القيروان، فجلس للتدريس، واشتهر أمره، وكثر تلاميذه، حتى صار مرجعًا للناس وملاذًا لهم [10].

ومن أبرز تلاميذه: سحنون بن سعيد التنوخي، والبهلول بن راشد، وأسد بن الفرات، وشجرة بن عيسى. وقد ذكر القاضي عياض أنه أول من أدخل الموطأ و"جامع سفيان" إلى إفريقية، وفسّر للناس قول الإمام مالك، إذ لم يكونوا على معرفة به من قبل، وهو الذي علّم سحنون الفقه [11].

وقال أبو العرب: كان ثقة مأمونًا فقيهًا خيرًا، متعبدًا، بارعًا في الفقه، سمع من مالك وغيره، ولم يكن في عصره بإفريقية مثله [12]، كما قال: "لم يكن سحنون يفضل أحدا من أهل المغرب على علي بن زياد"[13]، وتوفي سنة 183هـ بتونس، وقبره معروف قرب سوق الترك [14].

- **ثانيهم: محمد بن معاوية الحضرمي الطرابلسي:**

وهو من تلاميذ الإمام مالك، سمع منه الموطأ، كما سمع من أبي معمر، والليث بن سعد، وابن لهيعة وغيرهم. وقد وصف بالثقة، واشتهر بعلمه، وروى عنه بكر بن حماد وفرات بن محمد، وقال أبو علي بن البصري: هو أعلم من محمد بن ربيعة الحضرمي، وقال أبو بكر بن محمد المالكي: وفي روايته للموطأ جامع الجامع، وليس ذلك عند غيره من أصحاب مالك [15].

- **ثالثهم: محمد بن ربيعة الحضرمي الطرابلسي:**

روى عن الإمام مالك، وأبي معمر، وابن أبي حازم، وإبراهيم بن يحيى، وابن لهيعة. وقد قورن بغيره من أهل طبقته، فذكر أبو علي بن البصري أن محمد بن معاوية أعلم منه [16].

- **رابعهم: حبيب بن محمد الطرابلسي:**

وهو من أصحاب الإمام مالك، وله عنه سماع [17]، وقد وصف بالصلاح، وجاء في معجم البلدان: "وحبيب بن محمد الأطرابلسي، رجل صالح فهم سمع جماعة من أهل بلده، روى عنه أبو مسلم العجلي ووثقه"[18].

الخلاصة:

يتبين من خلال هذه التراجم والنقول جملة من النتائج:

- أن نشأة المذهب المالكي في ليبيا لم تكن منعزلة، بل ساهم فيها عدد من علمائها الذين اتصلوا مباشرة بالإمام مالك، وإن كانت كتب التراجم لم تذكر سوى هؤلاء الأربعة في هذا السياق.
- تكشف ترجمة علي بن زياد عن صلة مبكرة بين طرابلس والمراكز العلمية الكبرى؛ فقد نشأ بها ثم ارتحل، مع الإشارة إلى ما ورد في شأن أصله، إذ سُئل شرحبيل قاضي طرابلس عنه فقال: "كشفنا عن أصله فإذا هو من العجم، وكان أوله من طرابلس ثم سكن مدينة تونس"[19]. ويؤيد ما ذهب إليه الدكتور حمزة أبو فارس من أنه: "لا يبعد أن يكون ابن زياد قد توقف في مسقط رأسه طرابلس أثناء رجوعه من المشرق إلى تونس، فأسمع أبناءها روايته للموطأ، كما حدث لسحنون"[20]، وهو ما يعزز احتمال دخول الموطأ مبكرًا إلى ليبيا.
- كما لا يُستبعد أن يكون لعلماء المغرب الإسلامي دور في ترسيخ المذهب في ليبيا، بحكم مرورهم بها في رحلاتهم إلى المشرق، وقربها الجغرافي من القيروان التي كانت مركزًا علميًا مهمًا للمذهب المالكي.
- وكان لدخول الموطأ إلى ليبيا أثر بالغ في نشر الفقه المالكي، إذ مثّل المرجع الأساس في بيان الأحكام، وتعريف الناس بمنهج الإمام مالك.
- ويؤكد ظهور شروح للموطأ في أوائل القرن الثالث الهجري في البلاد الليبية أن هذا الكتاب كان متداولًا فيها روايةً ودراسةً، مما يدل على رسوخ المذهب المالكي في تلك المرحلة المبكرة.

---

(10) ينظر: تطور المذهب المالكي في الغرب الإسلامي (ص: 33).

(11) ينظر: ترتيب المدارك (3/ 80).

(12) ينظر: طبقات علماء أفريقية (1/ 251).

(13) المصدر نفسه (1/ 253).

(14) ينظر: شجرة النور الزكية في طبقات المالكية (1/ 91).

(15) ينظر: ترتيب المدارك، (3/ 323).

(16) ينظر: المصدر نفسه (3/ 323).

(17) ينظر: نفحات النسرين والريحان فيمن كان بطرابلس من الأعيان (ص: 68)، والجواهر الإكليلية في أعيان علماء ليبيا من المالكية (ص: 42).

(18) معجم البلدان (1/ 217).

(19) طبقات علماء أفريقية (1/ 253).

(20) المدرسة الفقهية المالكية في ليبيا، محاضرة للدكتور حمزة أبو فارس، نشرت في موقع ملتقى أهل الحديث، أرشيف رقم3.

المطلب الثاني: مصادر الفقه المالكي ودورها في تطور المذهب في ليبيا:

تمثّل مرحلة التطوّر امتدادًا طبيعيًا لمرحلة النشأة، إذ تنتقل فيها المعارف من طور التأسيس إلى طور الترسيخ والتوسّع، وفي هذا المبحث يُنظر في تطوّر المذهب المالكي في ليبيا من خلال مصدرين رئيسين شكّلا عماده العلمي، وهما: الموطأ والمدونة، لما كان لهما من أثر بالغ في ضبط المذهب ونشره في بلاد المغرب الإسلامي عمومًا، وليبيا خصوصًا.

أولا: الموطأ:

يُعدّ الموطأ للإمام مالك بن أنس أصلًا من أصول المذهب المالكي، بل هو أقدم مصنّف جامع بين الحديث والفقه على منهج محرّر، وقد كان عمدة المالكية في الغرب الإسلامي قبل شيوع المدونة. وقد حظي بعناية فائقة من العلماء روايةً ودراسةً وشرحًا، حتى قيل: لم يُعتنَ بكتابٍ في الفقه والحديث كالعناية به (21).

وقد كان لعلماء ليبيا نصيب وافر في حمل هذا الكتاب وخدمته؛ إذ تشير القرائن التاريخية إلى احتمال دخول أكثر من رواية للموطأ إلى البلاد، من ذلك ما يُذكر من مرور علي بن زياد بطرابلس عند عودته من المشرق، وما نُقل من عودة محمد بن معاوية، وهو ما -على فرض ثبوته- يدل على تعدد طرق نقل الموطأ إلى ليبيا في وقت مبكر (22). غير أنّ الثابت يقينًا هو عناية علماء البلاد الليبية بالموطأ شرحًا وتعليقًا، بما يعكس حضوره العلمي في البيئة المحلية.

ومن أبرز ذلك ما نُسب إلى محمد بن عبد الله بن عبد الرحيم البرقي من تصانيف في خدمة الموطأ، منها: كتاب في رجال الموطأ، وآخر في غريبه، وإن لم يصلنا شيء منهما اليوم، وكان البرقي من أهل العلم بالحديث والفقه، روى عن عبد الله بن عبد الحكم، وأشهب، وابن كثير، وعمر بن يوسف وغيرهم، له عدة مؤلفات (23)، وتوفي سنة 249هـ(24).

ومن جهود علماء ليبيا أيضًا كتاب النامي في شرح الموطأ لأحمد بن نصر الداودي الطرابلسي، وهو شرح يدل على رسوخ قدمه في المذهب، وقد بقي منه جزء مخطوط بخط أندلسي، محفوظ بخزانة القرويين بالمغرب (25).

وقد أثنى صاحب الديباج على أحمد بن نصر الداودي بقوله: "...من أئمة المالكية بالمغرب، كان بطرابلس، وبها أصل كتابه في شرح الموطأ، ثم انتقل إلى تلمسان"(26)، له كتاب في الفقه اسمه الواعي، وكتاب النصيحة في شرح البخاري، مما يدل على أن طرابلس كانت موطنًا علميًا نشطًا في خدمة الموطأ، وتوفي الداودي سنة 402هـ، وله مؤلفات أخرى في الفقه والحديث (27).

وتجدر الإشارة إلى أن انتشار الموطأ في المغرب كان له أثر تأسيسي في توحيد المنهج الفقهي، حيث اعتمد المالكية عليه في استنباط الأحكام، قال القاضي عياض في ترتيب المدارك: إن الموطأ «أصل المذهب وعليه مدار كثير من فروعه»، وهو ما يفسّر شدة العناية به في إفريقية والمغرب.

ثانيا: المدونة:

تُعدّ المدونة الكبرى العمدة الثانية في المذهب المالكي، وهي أوثق كتب المذهب وأجمعها لمسائله، حتى صارت المرجع الذي لا يُستغنى عنه في الفتوى والتدريس، وقد لقيت من العناية ما لم يلقه غيرها من كتب المذهب، حفظًا وشرحًا واختصارًا وتعليقًا (28).

وأصل المدونة يرجع إلى ما جمعه أسد بن الفرات من مسائل سمعها من ابن القاسم، ثم قام الإمام سحنون بن سعيد التنوخي بتهذيبها وتصحيحها، بعد أن عرضها على ابن القاسم بمصر، ثم عاد بها إلى القيروان فنقّحها ورتّبها، وأضاف إليها ما تيسّر من الآثار والأحاديث، فخرجت في صورتها المعروفة (29).

وسحنون من كبار أئمة المالكية، أخذ عن أعلام أصحاب مالك كابن القاسم وأشهب وابن وهب، وكان ثقةً حافظًا، جمع بين الفقه والورع، حتى صار إمام المذهب في إفريقية، وتوفي سنة 240هـ، وقد قال عن نفسه: "كنت عند ابن القاسم، وجوابات مالك ترد عليه"، وهو ما يدل على اتصال علمه مباشرة بأصول المذهب. (30)

أما الأسدية -وهي الأصل الأول للمدونة- فقد اندثرت مع الزمن، بعد أن غلبت عليها المدونة في التداول، رغم ما وُضع عليها من مختصرات، كاختصار البرقي وغيره، مما يعكس تحوّل المركز العلمي إلى المدونة بوصفها النص المعتمد (31).

---

(21) ينظر: مباحث في المذهب المالكي في المغرب (ص: 62).
(22) ينظر: محاضرة المدرسة الفقهية المالكية في ليبيا، أرشيف 3.
(23) منها: كتب مختصر ابن عبد الحكم الصغير وزاد فيه اختلاف فقهاء الأمصار، وكتاب في التاريخ، وآخر في الطبقات، ينظر الجواهر الإكليلية (ص: 48).
(24) ينظر: ترتيب المدارك (4/ 180-181).
(25) ينظر: الجواهر الإكليلية (ص: 81).
(26) الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب (1/ 165-166).
(27) ينظر: الجواهر الإكليلية (ص: 81).
(28) ينظر: تطور المذهب المالكي في الغرب الإسلامي (ص: 384).
(29) ينظر: مباحث في المذهب المالكي (ص: 66).
(30) ينظر: ترتيب المدارك وتقريب المسالك (4/ 45-85).
(31) ينظر: المصدر نفسه ترتيب المدارك وتقريب المسالك (3/ 299-300).

وقد دخلت المدونة إلى ليبيا مبكرًا عن طريق الإمام سحنون نفسه، حيث نشر علمه في طريق عودته من المشرق، فقد نزل بمدينة أجدابيا، وسمّع أهلها العلم، وصرّح بذلك بقوله: "سمع مني العلم سنة إحدى وتسعين ومائة أهل أجدابية"(32)، وهو نصّ صريح في تاريخ دخول المدونة إلى تلك المنطقة.

ثم توجّه سحنون إلى طرابلس، واتخذها مقامًا له مدة، مما أسهم في ترسيخ المذهب المالكي فيها، وقد أشار إلى وجود بيئة علمية صالحة بقوله: كان بإفريقية رجال عدول، بعضهم بالقيروان وتونس وطرابلس، بل أثنى على بعض أهلها بقوله: رأيت بطرابلس رجالًا ما الفضيل بن عياض بأفضل منهم (33)، في دلالة على ما بلغته من صلاح وعلم.

ومن أبرز تلاميذه في ليبيا عبد الجبار بن خالد السرتي (34)، الذي لازمه طويلًا، وقال في وصف ملازمته: "ما قرأ سحنون كتابًا قط، في بادية ولا حاضرة، إلا وأنا حاضر"، وقال أيضًا: "كنا نسمع من سحنون بمنزلة بالساحل"(35)، مما يدل على استمرار حلقات التعليم وانتقال العلم في ربوع البلاد.

وبذلك يتبيّن أن المدونة لم تكن مجرد كتاب متداول، بل كانت أداة فاعلة في بناء المدرسة المالكية في ليبيا، إذ أسهمت في توحيد الفتوى، وضبط الروايات، وتكوين طبقة من الفقهاء المرتبطين بأصول المذهب (36).

ويتضح من خلال هذا العرض، أن الموطأ والمدونة شكّلا ركيزتين أساسيتين في تطور المذهب المالكي في ليبيا؛ فالأول مثّل مرحلة التأسيس العلمي القائم على النص والأثر، بينما مثّلت الثانية مرحلة التقعيد والتفريع والتنظيم، وقد كان لعلماء ليبيا دور واضح في نقل هذين المصدرين وخدمتهما، مما أسهم في ترسيخ المذهب المالكي وانتشاره في البلاد، وربطه بالمراكز العلمية الكبرى في إفريقية والمغرب.

المطلب الثالث: من أبرز علماء المذهب المالكي في ليبيا وبعض مؤلفاتهم في العصر الحديث:

أولا: من أبرز علماء المذهب المالكي في ليبيا:

يُعَدُّ إقليم ليبيا من المواطن المبكرة التي استقر فيها المذهب المالكي منذ القرن الثاني الهجري، حيث أسهم عدد من علمائه في حمل رواية مذهب الإمام مالك ونشره، حتى صار هو الغالب في الديار. وقد تتابعت جهود العلماء جيلاً بعد جيل في ترسيخ أصول المذهب، وتدريس مسائله، والتصنيف فيه، مما أسهم في تكوين مدرسة فقهية ذات امتداد علمي داخل ليبيا وخارجها، خاصة في بلاد المغرب والأندلس.

ولا يُقصد بهذا العرض الاستقصاء، وإنما الإشارة إلى نماذج من أعلام هذا المذهب في ليبيا، ممن كان لهم أثر بارز في خدمته، **فمنهم:**

1. علي بن زياد الطرابلسي (ت 183هـ): من أوائل من حمل مذهب الإمام مالك إلى إفريقية، وهو من كبار أصحابه.
2. محمد بن معاوية الحضرمي الطرابلسي: من علماء طرابلس، له عناية بالفقه المالكي.
3. محمد بن ربيعة الحضرمي الطرابلسي: من الفقهاء الذين أسهموا في تثبيت المذهب في مراحله الأولى.
4. حبيب بن محمد الأطرابلسي: من علماء طرابلس، وله مشاركة في الفقه والرواية.
5. محمد بن عبد الله بن عبد الرحيم البرقي (ت 249هـ).
6. موسى بن عبد الرحمن بن حبيب القطان الطرابلسي (ت 306هـ): قاضٍ وفقيه مالكي، صحب محمد بن سحنون، وروى عنه وعن محمد بن عامر الأندلسي وغيرهما، وكان من الحفاظ(37).
7. محمد بن الحسن بن أبي الدبس الطرابلسي (كان حيًّا سنة 369هـ) (38)، قال فيه ابن حجر: كان قاضي طرابلس، ثم استدعاه الوزير يعقوب بن كِلِّس، فأمره بالنظر فِي الأحكام، وفوض إليه القضاء بدمياط وغيرها (39).
8. علي بن أحمد بن زكريا بن الخطيب (المعروف بابن زكرون) الطرابلسي الهاشمي (ت 370هـ): فقيه صالح، انتفع به أهل طرابلس، وتعلموا منه الفقه والحديث (40).
9. أحمد بن نصر الداوودي الطرابلسي (ت 402هـ): من كبار المالكية، له شرح على «الموطأ» وكتاب «الأموال»، وهو من الأئمة المشهورين.
10. علي بن محمد المنتصر بن المنمر الطرابلسي (ت 432هـ): فقيه بارز، من أهل الرياسة والعلم، له كتاب «الكافي في الفرائض»، وقد امتحن في زمن العبيديين(41).
11. مالك بن سعيد القرافي (ت 450هـ): تولى قضاء طرابلس ثم مصر، وامتُحن في زمن الحاكم الفاطمي، فثبت على الحق، وقُتل بسبب موقفه، وتذكر له هذه الحادثة في كتب التاريخ، حيث أمره الحاكم الفاطمي أن يكتب يسب الصحابة

---

(32) طبقات علماء أفريقية (102/1).
(33) ينظر: محاضرة المدرسة المالكية في ليبيا، د.حمزة أبو فارس.
(34) هو عبد الجبار بن خالد بن عمران السرتي من أكابر أصحاب سحنون، وسمع منه أبو العرب، وابن اللباد وغيرهما، قال أبو العرب: كان شيخاً صالحاً، ثقة متعبداً، من عقلاء شيوخ إفريقية، ت281هـ.
(35) ترتيب المدارك (4/ 54).
(36) ينظر: بحوث ومقالات فقهية (ص: 577).
(37) ينظر: الديباج المذهب (2/ 421-422).
(38) ينظر: الجواهر الإكليلية (ص: 79).
(39) ينظر: رفع الإصر عن قضاة مصر (ص: 356).
(40) ينظر: ترتيب المدارك (6/274-275).
(41) ينظر: ترتيب المدارك (7/274).

على أبواب المساجد، فلم يكتب على المساجد إلا قوله تعالى: ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ ۚ إِنَّهُ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [42]، فقتله الحاكم[43].

12. عبد الحميد بن أبي البركات بن عمران بن أبي الدنيا الطرابلسي (ت 684هـ): فقيه وقاضٍ، أسس مدرسة بطرابلس عُرفت بالمدرسة المنتصرية، وله مصنفات [44].
13. أحمد بن عبد الرحمن بن موسى الزليطني (حلولو) (ت 896هـ): من فقهاء المالكية، له شرح على «مختصر خليل»، وتولى القضاء بطرابلس، ثم انتقل إلى تونس، وبها توفي [45].
14. عبد الرحمن بن محمد بن أحمد التاجوري (ت 960هـ): عالم بالميقات والفقه، وله مؤلفات في هذا الفن، درس بالأزهر، واشتهرت قصته في تصحيح قبلة جامع القرويين بفاس، قال الإمام القرافي: حضرت درسه في الموطأ والتهذيب والرسالة، له مخطوطات عديدة [46].
15. محمد بن علي الخروبي الطرابلسي (ت 963هـ): ولد بطرابلس، وارتحل إلى الجزائر لطلب العلم، فقيه ومفسر، له تصانيف منها «رياض الأزهار وكنز الأسرار» في التفسير، وهو مخطوط [47].
16. محمد بن مقيل الكبير (ت 1101هـ): مفتي طرابلس، من كبار الفقهاء بها، عُرف بجودة فتاويه واجتهاداته [48].
17. عبد السلام بن عثمان التاجوري (ت 1139هـ): عالم في الفقه والتصوف، له «التذييل» في الفتاوى، وشرح على منظومة ابن عاشر [49].
18. عمر بن عبد الرحمن بن عبد العزيز القروي (ت 999هـ): فقيه زاهد، رحل في طلب العلم إلى تونس والأزهر، وكان مهيبا في قومه مسموع الكلمة، له أثر في التعليم والإرشاد [50].
19. عبد الرحمن بن محمد بن قاسم الأخضري البوصيري (ت 1354هـ): فقيه أصولي محدث، من علماء غدامس، له مؤلفات منها «الجواهر الزكية في مصطلح خير البرية» و«اللآلئ والدرر في المحاكمة بن العيني وابن حجر» [51].

وخلاصة القول: أن علماء المالكية في ليبيا كان لهم دور بارز في حفظ المذهب وانتشاره، ولم يقتصر أثرهم على بلادهم، بل امتد إلى سائر بلاد المغرب الإسلامي، مما يدل على عمق الحضور العلمي الليبي في خدمة الفقه المالكي عبر العصور.

ثانيا: بعض مؤلفات علماء ليبيا في المذهب الملكي (في العصر الحديث):

إذا ألقينا نظرة فاحصة على النتاج العلمي لعلماء ليبيا في العصر الحديث، تبيّن لنا بجلاء ما بذلوه من جهود معتبرة في خدمة العلوم الشرعية عامة، والفقه المالكي خاصة؛ إذ أسهموا إسهامًا ملحوظًا في التأليف والتحقيق والتدريس، بما يعكس امتداد حضور المذهب المالكي في هذه البلاد، واستمرارية عطائه العلمي. وعلى الرغم من تنوع مجالات التأليف، فإننا نقتصر هنا على أبرز المصنفات التي كان لها أثر في خدمة الفقه المالكي وأصوله، وما يتصل به من علوم، كعلم المواريث، والمنظومات الفقهية، وكتب الفتاوى. **وفيما يلي نماذج مختارة لذلك:**

1. مجال الفقه وأصوله:

برز عدد من المؤلفات التي تجمع بين التأصيل النظري والتطبيق العملي، ومن أهمها:

- كتاب مدونة الفقه المالكي وأدلته، للأستاذ الدكتور الصادق عبد الرحمن الغرياني، مؤسسة الريان، بيروت، الطبعة الأولى، 2002م؛ وهو من أبرز المؤلفات المعاصرة التي سعت إلى عرض الفقه المالكي مقرونًا بأدلته، مع عناية بالترتيب والتبويب.
- كتاب العبادات أحكام وأدلة، للأستاذ الدكتور الصادق عبد الرحمن الغرياني، دار مكتبة الشعب، مصراتة، 2003م، وهو امتداد لمنهجه في الجمع بين الفقه والدليل.
- كتاب حجية القياس، للأستاذ الدكتور عمر مولود عبد الحميد، منشورات جامعة قاريونس، بنغازي، وهو بحث أصولي يعالج أحد أهم أدلة التشريع عند المالكية.
- كتاب الوسيط في أصول الفقه الإسلامي، للأستاذ الدكتور عمر مولود عبد الحميد، نشر الجامعة المفتوحة، طرابلس، ويُعد من المراجع التعليمية المعاصرة في هذا الفن.
- كتاب الأصول التي اشتهر انفراد إمام دار الهجرة بها، للأستاذ الدكتور محمد فاتح زقلام، نشر كلية الدعوة الإسلامية، وهو عمل يُعنى ببيان الخصائص الأصولية للإمام مالك رحمه الله.

---

(42) سورة التوبة، الآية: 118.
(43) ينظر: نفحات النسرين والريحان فيمن كان بطرابلس من الأعيان (ص: 71).
(44) ينظر: المصدر نفسه (ص: 86-87).
(45) ينظر: الضوء اللامع لأهل القرن التاسع (260/2).
(46) ينظر: الجواهر الإكليلية (ص: 150-151).
(47) ينظر: المصدر نفسه (ص: 156).
(48) ينظر: المصدر نفسه (ص: 201).
(49) ينظر: المصدر نفسه (ص: 222).
(50) ينظر: الجواهر الإكليلية (ص: 181).
(51) ينظر: الأعلام للزركلي (334/3).

- كتاب تطبيقات قواعد الفقه عند المالكية، للأستاذ الدكتور الصادق عبد الرحمن الغرياني، دار البحوث، دبي، 1423هـ/2002م، ويُبرز البعد التطبيقي للقواعد الفقهية في المذهب.
- كتاب مدخل إلى دراسة مقاصد الشريعة الإسلامية، للأستاذ الدكتور حمزة أبو فارس، دار الوليد، طرابلس، 2011م، وهو من المؤلفات المهمة في ربط الفقه المالكي بمقاصده الكلية، وهو اتجاه أصيل في المذهب.

2. في علم الميراث:

اهتم علماء ليبيا بعلم الفرائض لما له من أهمية تطبيقية، فظهرت فيه مؤلفات متعددة، منها:

- أحكام الميراث والوصية في الشريعة الإسلامية، للأستاذ الدكتور سعيد محمد الجليدي، كلية الدعوة الإسلامية، 1990م.
- أحكام المواريث والتركات والوصية في الشريعة الإسلامية، للأستاذ الدكتور عبد المجيد الذيباني، الدار الجماهيرية، 1990م.
- توضيح علم الميراث، للأستاذ محمد الزالط، مطابع عصر الجماهير، الخمس، 1993م.
- المواريث والوصايا في الشريعة الإسلامية (فقهًا وعملاً)، دار الحكمة، طرابلس، الطبعة الثالثة، 2004م، وهو من الكتب التي جمعت بين الجانب النظري والتطبيقي.

3. المنظومات الفقهية:

تُعد المنظومات من الوسائل التعليمية المهمة التي اعتنى بها علماء المالكية، ومن أبرز ما أُلّف في هذا الباب:

- جواهر الفقه المختارة من أقرب المسالك الحسن العبارة، وهو نظم في (2028) بيتًا من بحر الرجز، للشيخ محمد مفتاح قريو (ت 2000م)، وقد قصد به تقريب مسائل الفقه وتيسير حفظها.
- الكافي في الفرائض، لابن المنمر الطرابلسي (ت 411ه تحقيق د. حمزة أبو فارس، دار الميمان، الطبعة الأولى، 2014م.
- نظم بلغة السالك لأقرب المسالك، للشيخ عبد الله علي اجمال (ت 1996م)، وهو جهد في تحويل المتن الفقهي إلى صيغة منظومة، تحت الطبع.
- نظم في علم الميراث، للشيخ عبد الله علي اجمال (ت 1996م)، يعكس عناية العلماء بتقريب هذا العلم عبر النظم.

4. كتب الفتاوى:

تمثل كتب الفتاوى جانبًا مهمًا من التطبيق العملي للفقه المالكي في الواقع الليبي، ومن أبرزها:

- الفتاوى الكاملية في الحوادث الطرابلسية، للشيخ محمد كامل بن مصطفى (ت 1315هـ)، وهو من أوائل ما دوّن في النوازل المحلية.
- مجموعة فتاوى، للشيخ الطاهر أحمد الزاوي (ت 1406هـ)، مكتبة دار الهدى، الطبعة الثالثة، 2006م، وقد حظي بانتشار واسع.
- تذييل المعيار، للشيخ عبد السلام بن عثمان التاجوري (ت 1139 ه)، جمعية الدعوة الإسلامية العالمية، الطبعة الأولى، طرابلس، 2008م.
- فتاوى العلامة الشيخ محمد بن محمد بن مقيل الكبير، مفتي طرابلس الغرب (ت 1101ه)، صادر عن دار الإفتاء الليبية، 2013م.
- فتاوى وتحقيقات في مسائل فقهية تكثر الحاجة إليها، للأستاذ الدكتور الصادق عبد الرحمن الغرياني، دار مكتبة الشعب، مصراتة، 2003م، ويعالج قضايا معاصرة بروح المذهب.
- فتاوى المعاملات الشائعة، للأستاذ عبد الرحمن الغرياني، دار السلام، القاهرة، الطبعة الثالثة، 2003م، وهو من الكتب التي تعالج قضايا المعاملات المالية المعاصرة.
- فتاوى الشيخ محمد مفتاح قريو وبعض آثاره العلمية، كتاب من جزئيين، نشر جمعية وأبشروا للأعمال الخيرية، مصراتة 2016م.
- مجموعة فتاوى دار الإفتاء الليبية (1433-1442ه)، جاء في عشر مجلدات، صادر عن دار الإفتاء الليبية، الطبعة الأولى، 2023م.

ويُلحظ من خلال هذه النماذج أن علماء ليبيا في العصر الحديث قد حافظوا على صلة وثيقة بأصول المذهب المالكي، مع سعي واضح إلى تجديد عرضه، وربطه بواقع الناس وقضاياهم المعاصرة، سواء من خلال التأليف الأصولي، أو التقعيد الفقهي، أو الفتوى التطبيقية، مما يدل على حيوية هذا المذهب واستمراره في أداء دوره العلمي والعملي في المجتمع الليبي.

المبحث الثاني: انضباط الفتوى في ليبيا في ظل المذهب المالكي:

المطلب الأول: دور المؤسسات الدينية في ضبط الفتوى:

اضطلعت المؤسسات الدينية في ليبيا، عبر مراحلها التاريخية المختلفة، بدورٍ أصيل في تحقيق انضباط الفتوى، وصيانة المجال الديني من الفوضى والاضطراب، ولم يكن هذا الدور عفويًا أو ظرفيًا، بل تأسس على رؤية منهجية واضحة، قوامها اعتماد المذهب المالكي مرجعيةً فقهيةً ناظمةً، تُوجِّد مسار الإفتاء وتحدّ من تشتته.

فقد أدرك علماء ليبيا أن تعدد الأقوال الفقهية -مع سَعته وثرائه- قد يتحول إلى باب للتشهي والترخص إن لم يُضبط بضوابط معتبرة؛ لذلك اتجهوا إلى الالتزام بالمذهب المالكي في الفتوى والتعليم، لا على سبيل الجمود، بل باعتباره إطارًا مؤسسيًا يحقق الاستقرار، ويضبط الاجتهاد، ويراعي خصوصيات البيئة المحلية.

وهذا ما تشير إليه كتب التاريخ الفقهي في المغرب الإسلامي، حيث يظهر بجلاء اهتمام علماء المغرب العربي بتعلم المذهب المالكي وتعليمه والإفتاء به.

وكان الليبيون يتوجهون لتلقي العلوم الشرعية والعربية في الزوايا والكتاتيب التي كانت تُعنى بتحفيظ القرآن الكريم، وعلوم الكتاب والسنة (52)، وقد قامت هذه المؤسسات بوظائف متعددة في هذا السياق، **من أبرزها:**

1. تأهيل المفتين عبر التعليم المنهجي في الفقه والأصول، وربط الفتوى بالتلقي عن الشيوخ المعتمدين.
2. توحيد المرجعية الفقهية بما يمنع التناقض في الأحكام بين الناس، ويعزز الثقة في الخطاب الديني.
3. عرض النوازل على أهل الاختصاص، وعدم فتح باب الإفتاء لغير المؤهلين.
4. مراعاة المقاصد والعرف ضمن الإطار المذهبي، بما يحقق التوازن بين الثبات والتجديد.

وفي العصر الحديث، تواصلت هذه الوظيفة من خلال مؤسسات رسمية، وفي مقدمتها دار الإفتاء الليبية، التي تسعى إلى تنظيم الفتوى عبر لجان علمية، وإصدار بيانات عبر مجلس البحوث والدراسات الشرعية، والحد من ظاهرة الفتاوى الفردية غير المنضبطة، خاصة في ظل انتشار وسائل التواصل الاجتماعي.

وقد أكد العلماء قديمًا وحديثًا أن تقليد المذاهب الفقهية المعتبرة من أهم أسباب استقرار الأحكام، وضبط الفتوى، ومنعها من الانزلاق إلى الأهواء أو الاجتهادات غير المؤهلة، يقول ولي الله الدهلوي: "إن هذه المذاهب الأربعة المدونة المحررة قد اجتمعت الأمة أو من يعتد به منها على جواز تقليدها إلى يومنا هذا، وفي ذلك من المصالح ما لا يخفى، لا سيما في هذه الأيام التي قصرت فيها الهمم جدا، وأشربت النفوس الهوى وأعجب كل ذي رأي برأيه"(53).

وهذا يدل على أن المؤسسات الرسمية حين تتبنى مذهبًا معينًا، فإنها تسهم في الحد من الفوضى الفقهية، وتحقق نوعًا من الانضباط الجماعي في الفتوى. وهذا المعنى قرره أيضًا أبو إسحاق الشاطبي في كتابه الموافقات، حيث بيّن أن الخروج عن الضوابط المعتبرة في الاجتهاد يفضي إلى اتباع الهوى، ويُخلّ بمقاصد الشريعة في حفظ الدين وانتظام أحوال الناس، وأنه في حقيقته رأي بمجرد التشهي والأغراض (54).

وخلاصة القول: إن دور المؤسسات الدينية في ضبط الفتوى لا يقتصر على إصدار الأحكام، بل يتجاوز ذلك إلى بناء منظومة علمية متكاملة، تقوم على التأصيل، والتأهيل، والتوحيد، والرقابة؛ بما يحفظ للفتوى هيبتها، ويضمن اتساقها مع مقاصد الشريعة، ويصون المجتمع من فوضى الأقوال وتناقض الأحكام.

المطلب الثاني: أثر المذهب المالكي في وحدة المجتمع الليبي:

أولا: المذهب المالكي هو المذهب الفقهي السائد في ليبيا.

يعتبر المذهب المالكي الركيزة الأساسية للهوية الدينية والاجتماعية في ليبيا منذ القرون الأولى للهجرة، فقد ذكر القاضي عياض في ترتيبه أن: "أفريقية وما وراءها من المغرب فقد كان الغالب عليها في القديم مذهب الكوفيين، إلى أن دخل علي بن زياد وأبن أشرس والبهلول بن راشد، وبعدهم أسد بن الفرات وغيرهم بمذهب مالك فأخذ به كثير من الناس، ولم يزل يفشو إلى أن جاء سحنون فغلب في أيامه، وفض حلق المخالفين، واستقر المذهب بعده في أصحابه فشاع في تلك الأقطار إلى وقتنا هذا"(55).

وعلى الرغم من تعاقب المحن التي واجهت فقهاء المالكية في ليبيا خاصة، وفي المغرب وإفريقية عامة، إبّان حكم العبيديين، ثم فترات الوجود الإسباني والعثماني والإيطالي، وما صاحب ذلك من دخول المذهب الحنفي والإباضي، وامتداد بعض التيارات الشيعية؛ فإن المذهب المالكي ظلّ ثابتًا راسخًا، محتفظًا بحضوره في حياة الناس، عامّتهم وخاصّتهم، إلى يومنا هذا، وقد كان لهذا الثبات أثرُ جهود علماء ليبيا المخلصين، الذين بذلوا وسعهم في صون الهوية المالكية، وترسيخ معالمها في المجتمع (56).

وقد ساهم انتشاره واعتماده كمذهب وحيد في تحقيق وحدة فقهية واجتماعية جنبت البلاد إلى حد كبير صراعات الفتاوى وتضارب المرجعيات. وأسهم اعتماد المذهب المالكي في ليبيا في تحقيق قدر كبير من الوحدة الفقهية، مما انعكس إيجابًا على استقرار المجتمع دينيًا واجتماعيًا، ذلك أن تعدد المرجعيات يؤدي غالبًا إلى تضارب الفتاوى، ومن ثم إلى اضطراب الناس، فلو تُرك الناس يفعلون ما شاءوا في اختلاف العلماء، لكان ذلك ذريعة إلى اتباع الأهواء.

وقد أشار العلماء إلى هذا المعنى، يقول النووي: "لو جاز اتباع أي مذهب شاء؛ لأفضى إلى أن يلتقط رخص المذاهب متبعا هواه، ويتخير بين التحليل والتحريم والوجوب والجواز، وذلك يؤدي إلى انحلال ربقة التكليف"(57). كما أن مراعاة العمل الجاري في البلد من أصول المذهب المالكي، هو ما يعزز وحدة الفتوى، يقول القرافي: "العادة محكمة أي هي المرجع عند النزاع"(58)، والعمل بها متعيّن في الفتوى والقضاء.

---

(52) ينظر: آفاق ووثائق في تاريخ ليبيا الحديث (ص: 161-162).
(53) حجة الله البالغة (1/ 263).
(54) ينظر: الموافقات (5/ 131).
(55) ترتيب المدارك وتقريب المسالك (1/ 26).
(56) ينظر: انتشار المذهب المالكى ومساهمة علمائه في تحديد الهوية الدينية لليبيا (ص: 333).
(57) المجموع شرح المهذب (1/ 55).
(58) الفروق (3/ 14).

ثانيا: أثر المذهب المالكي في تحقيق الوحدة والاستقرار:

لم يكن انتشار المذهب المالكي في ليبيا مجرد ظاهرة فقهية، بل كان عاملاً بنيوياً أسهم في حفظ وحدة المجتمع واستقراره عبر العصور، **ويتجلى ذلك في جوانب متعددة:**

1. **السدّ المنيع أمام المذاهب الوافدة:** شكّل تمسّك الليبيين بالمذهب المالكي حصناً علمياً واجتماعياً في مواجهة المذاهب والتيارات الوافدة، خاصة في فترات الاضطراب السياسي والفكري، كما حدث زمن الدولة العبيدية. فقد تصدى علماء المالكية لذلك بالعلم والتعليم، وترسيخ أصول أهل السنة، مما حفظ الهوية الدينية للمجتمع ومنع حدوث انقسام مذهبي حاد، ويشير المؤرخون إلى ثبات أهل إفريقية والمغرب على مذهب مالك رغم الضغوط السياسية، وهو ما يعكس دور العلماء في حماية النسيج العقدي والفقهي في المجتمع [59].
2. **تحقيق الوحدة الفقهية واستقرار الفتوى:** إن التزام المجتمع بمذهب فقهي معيّن أسهم في توحيد المرجعية الفقهية، وبالتالي الحدّ من اضطراب الفتوى وتضارب الأحكام في النوازل اليومية. وقد نبّه العلماء إلى خطورة فتح باب التخيّر بين الأقوال دون ضابط، لما يؤدي إليه من اتباع الهوى، ومخالفة مقصود الشارع، فيمنع تتبع الرخص في المذاهب، لأنه ميل مع أهواء النفوس، والشرع جاء بالنهي عن اتباع الهوى [60]. كما قرر أن ضبط العمل بمذهب معتبر يحقق مصلحة انتظام أحوال الناس، ويمنع الفوضى التشريعية. وهذا المعنى أشار إليه أيضاً غير واحد من العلماء، حيث قرروا أن توحيد المرجعية الفقهية أدعى لرفع النزاع واستقرار القضاء والمعاملات.
3. **مراعاة العرف والعمل بمقاصد الشريعة:** من أبرز خصائص المذهب المالكي اعتباره للعرف والعادة في بناء الأحكام، وهو ما جعله أكثر التصاقاً بواقع الناس، وقد نص ابن القيم على قاعدة عامة في ذلك بقوله: "تغير الفتوى، واختلافها بحسب تغير الأزمنة والأمكنة والأحوال والنيات والعوائد"[61]، كما قرر القرافي في الفروق: "أن الأحكام المترتبة على العوائد تدور معها كيفما دارت"[62]. وهذا البعد المقاصدي والعرفي في المذهب المالكي جعله منسجماً مع البيئة الليبية، فاستوعب أعرافها الصحيحة، وربطها بمقاصد الشريعة، مما عزز قبوله واستمراره، وأكسبه قدرة على تحقيق التوازن بين الثبات والتجدد. ويتبيّن أن المذهب المالكي لم يكن مجرد إطار فقهي، بل كان عاملاً حاسماً في حماية الهوية الدينية من الاختراق، وتحقيق الانسجام بين الشريعة وواقع الناس، وهذه الأبعاد مجتمعة أسهمت في حفظ وحدة المجتمع الليبي واستقراره عبر قرون طويلة.

المطلب الثالث: دور دار الإفتاء الليبية في ضبط الفتوى المعاصرة:

أولا: نشأة دار الإفتاء:

أُنشئت دارُ الإفتاء الليبية في منتصف القرن العشرين، وتحديدًا سنة 1951م، وتولّى رئاستها أولًا الشيخ محمد أبو الأسعاد العالم (ت 1383هـ) حتى وفاته، ثم خلفه الشيخ عبد الرحمن القلهود (ت 1395هـ) إلى أن عزل سنة 1969م من قبل النظام السابق، وقد أدّت الدار في عهد المملكة دورًا مهمًا في إصدار الفتاوى والنظر في النوازل العامة، محافظةً على مرجعية الدين واستقرار الفتوى، رغم ما كان يعترض عملها أحيانًا من عوائق.

ثم في فترة حكم القذافي البائد أُبقيت الدار مدةً، وتولّى رئاستها الشيخ الطاهر الزاوي (ت 1406هـ)، غير أنّ دورها تعرّض للتهميش، حتى أُقفلت سنة 1983م، فبقيت البلاد زمنًا بلا دار إفتاء ولا منصب للمفتي [63]. وبعد قيام ثورة فبراير سنة 2011م، تجددت الحاجة إلى هذه المؤسسة، فأُعيد فتح دار الإفتاء الليبية بصورتها الحالية، واستعادت مكانتها ضمن مؤسسات الدولة والمجتمع.

فقد أُنشئت دارُ الإفتاء الليبية بصيغتها الحالية بموجب قرارٍ صادرٍ عن المجلس الوطني الانتقالي آنذاك، بقانون رقم: (15) لسنة 2012م، وقد نصّ قانون إنشائها على أن "تُنشأ دار مستقلة تسمى دار الإفتاء، وتكون لها الشخصية الاعتبارية والذمة المالية المستقلة، ويكون مقرها مدينة طرابلس، ولها أن تنشئ فروعاً في أنحاء ليبي"[64].

وقد حدّد القانون جملةً من مهامها، من أبرزها: رسم السياسة العامة للإفتاء في ليبيا، والإشراف على شؤونه العلمية، ووضع الخطط الكفيلة بتنظيمه وتطويره بالتعاون مع أهل الاختصاص، إلى جانب تحرّي ثبوت الأهلة وبدايات الشهور القمرية، وتقديم الفتوى والرأي فيما يُعرض عليها من نوازل وقضايا [65].

وقد كُلّف الشيخ الدكتور الصادق بن عبد الرحمن الغرياني بمنصب المفتي العام، ونائبه فضيلة الشيخ: غيث الفاخري ρ، ثم خلفه فيما بعد فضيلة الشيخ الدكتور: عمر مولود عبد الحميد [66]، ومنذ ذلك الحين تسير الدار وفق منهج علمي منضبط في إصدار الفتاوى ومعالجة النوازل، معتمدةً في ذلك على الكتاب والسنة، ومراعيةً المذهب المالكي السائد في البلاد تأصيلاً وفتوى، مع الأخذ بالراجح عند الاختلاف، وجواز الاستعانة بغيره عند الحاجة دفعًا للحرج العام.

---

(59) ينظر: دور ليبيا في نشر المذهب المالكي حتى القرن الخامس الهجري (ص: 1085).
(60) ينظر: الموافقات (5/ 99).
(61) إعلام الموقعين عن رب العالمين (4/ 337).
(62) الفروق (1/ 176).
(63) ينظر: فتاوى دار الإفتاء الليبية (1/ 3-4).
(64) الجريدة الرسمية، ليبيا وزارة العدل، السنة الأولى، العدد: (3)، لسنة 2012م (ص: 147).
(65) ينظر: المصدر نفسه (ص: 147).
(66) ينظر: فتاوى دار الإفتاء الليبية (1/ 4).

ثانيا: دور دار الإفتاء في ضبط الفتوى وتوجيهها:

تمثّل دار الإفتاء الليبية أحد أبرز الأدوات المؤسسية في ضبط الفتوى وتوجيهها في المجتمع الليبي؛ إذ تضطلع بوظيفة الإفتاء الرسمي عبر إصدار الفتاوى المحررة، ومراجعتها من خلال لجان علمية متخصصة، بما يحدّ من الفوضى الفردية في الإفتاء.

وتقوم الدار بدور تنظيمي واضح يتمثل في:

1. إصدار الفتاوى المكتوبة:

للفتوى المكتوبة مكانة راسخة قديمًا وحديثًا؛ إذ يُعتمد عليها في بيان الأحكام واستجلاء المقاصد عند النوازل والأحوال، وقد غدت كثير من هذه الفتاوى مراجع علمية يرجع إليها طلاب العلم وعامة الناس، حتى بعد وفاة أصحابها، وجُمع كثير في مصنفات ورسائل محققة.

وانطلاقًا من هذا الامتداد العلمي، اعتمدت دار الإفتاء الليبية إصدار الفتاوى المكتوبة بعد المراجعة والتدقيق، بصيغ متعددة: ورقية أو إلكترونية، سواء كانت ضمن مجموعات، أو أجوبة مستقلة بحسب أسئلة المستفتين. وهذا كله يعزز صفة التوثيق والانضباط؛ حيث جُمعت فتاوى الدار في سلسلة علمية رسمية تغطي سنوات متعددة من العمل الإفتائي.

آلية إصدار الفتاوى المكتوبة في الدار:

- استقبال السؤال مكتوبًا، إما بالتسليم المباشر أو عبر الوسائط الإلكترونية.
- عرض الأسئلة على لجنة الفتوى لصياغتها وتحريرها، ثم إصدار الجواب بأسلوب علمي منضبط.
- ترقيم الفتاوى الصادرة ترقيمًا مستقلًا لضبطها وتيسير الرجوع إليها.
- اعتماد الفتوى بعد مراجعتها من أكثر من مفتٍ، وتصدر موقعة عادةً من مفتيَيْن إضافة إلى المفتي العام [67].

2. الفتوى عبر وسائل التقنية الحديثة:

وتلبيةً لمتطلبات العصر، وسّعت الدار قنوات التواصل مع المستفتين، فأتاحت استقبال مئات الاستفسارات يومياً من داخل البلاد وخارجها عبر وسائل متعددة؛ كالبريد الإلكتروني على موقعها الرسمي، وصفحاتها المعتمدة على منصات التواصل الاجتماعي مثل: (فيسبوك) و(تويتر)، إلى جانب تطبيقٍ خاصٍ بالهواتف الذكية والأجهزة اللوحية، وقد روعي في هذه الوسائل جانب الخصوصية، بحيث يُمكن للمستفتي عرض سؤاله دون الإفصاح عن هويته عند الحاجة، مما ييسّر عليه الوصول إلى المفتي، والحصول على الفتوى الموثوقة في أي زمان ومكان.

كما خصصت الدار قناةً عبر تطبيق (تلجرام) لنشر الفتاوى والتوجيهات بشكل دوري، بما يسهم في توسيع دائرة الانتفاع، ونشر الوعي الشرعي بين فئات المجتمع [68].

ويمكن القول إن هذه الوسائل الحديثة لم تكن بديلاً عن المنهج المؤسسي في الإفتاء، بل جاءت داعمةً له، وموسّعةً لآفاقه، مع التأكيد على أن سرعة الوصول لا تعني التسرع في الجواب، بل تظل الفتوى عملاً علمياً منضبطاً تحكمه الأصول الشرعية، وقواعد الاجتهاد، ومراعاة الواقع وأحوال الناس.

3. الاعتماد على مجلس البحوث والدراسات الشرعية في دراسة النوازل:

الاعتماد على مجلس البحوث والدراسات الشرعية التابع لدار الإفتاء في دراسة النوازل العظام؛ يحقق صفة الاجتهاد الجماعي، ويعزّز ضبط الفتوى من جهة التأصيل.

وقد أولت دار الإفتاء عناية واضحة بالنوازل المستجدة، فجعلت لها مسارًا محددًا في النظر والبتّ، حيث أسندت هذه المهمة إلى مجلس البحوث والدراسات الشرعية التابع لها، فقد نصّت المادة: (23) من قانون إنشاء الدار على أنه: "لمجلس الدار أن يحيل إلى مجلس البحوث والدراسات الشرعية ما يرى الحاجة لإحالته من المسائل المتعلقة بالمصالح العليا بالبلاد"[69].

كما تملك الدار الاستعانة بأهل الخبرة من مختلف التخصصات كالطب والهندسة والعلوم وغيرها؛ لاستكمال فهم النوازل من جميع جوانبها، وقد نصّت المادة رقم (4) على ذلك بقولها: "للدار وللمجلس التابع لها الاستعانة بذوي الخبرة في المسائل العلمية البحثة في التخصصات المختلفة"[70].

4. معالجة القضايا المعاصرة:

معالجة القضايا المعاصرة بضوابط شرعية؛ كتنظيم المعاملات المالية الحديثة، حيث تُصدر الدار فتاوى تبين الأحكام وتقيّدها بالضوابط الشرعية، كما في فتاوى التعاملات المصرفية.

وخلاصة القول: إن الفتوى في القضايا الفقهية المعاصرة ينبغي أن تتولاه مؤسسات إفتائية مؤهلة علميًا ومنهجيًا، تُحسن تنزيل الأحكام وتطوّر وسائل تلقي الأسئلة والإجابة عنها، وهذا ما تضطلع به دار الإفتاء الليبية، التي برز دورها في الإفتاء والتطوير التقني بصيغ عصرية، مع التزامها بالمفاهيم الشرعية الصحيحة على نهج الكتاب والسنة، ومراعية المذهب السائد في البلاد.

---

(67) ينظر: فتاوى دار الإفتاء الليبية (1/ 6).

(68) ينظر: فتاوى دار الإفتاء الليبية (1/ 5-6).

(69) الجريدة الرسمية، ليبيا وزارة العدل، السنة الأولى، العدد: (3)، قانون رقم: (15) لسنة 2012م (ص: 151).

(70) الجريدة الرسمية، ليبيا وزارة العدل، السنة الأولى، العدد: (3)، قانون رقم: (15) لسنة 2012م (ص: 147).

ومن حيث التأصيل، فإن هذا الدور المؤسسي ينسجم مع ما قرره العلماء من أهمية توحيد جهة الإفتاء، ومنع تعدد المرجعيات غير المنضبطة؛ إذ يقول سليمان التيمي: "لو أخذت برخصة كل عالم اجتمع فيك الشر كله"[71]. كما أن اعتماد جهة رسمية يرجع إليها الناس يحقق معنى قول ابن عبد البر: "إن العامة لا بد لها من تقليد علمائها عند النازلة تنزل بها؛ لأنها لا تتبين موقع الحجة، ولا تصل لعدم الفهم إلى علم ذلك"[72].

وبناءً على ذلك، فإن وجود دار الإفتاء بوصفها مرجعية رسمية يسهم في:

أ. تقليل تضارب الفتاوى الفردية.
ب. ضبط الفتوى في النوازل المعاصرة ضمن أصول المذهب المالكي.
ت. تحقيق نوع من الوحدة الفقهية في المجتمع.

غير أن فاعلية هذا الدور تبقى مرتبطة بمدى التزام الناس بهذه المرجعية والأخذ بفتاويها، وقوة حضورها العلمي والمؤسسي في الواقع.

خاتمة البحث:

يمكن إجمال أهم النتائج فيما يأتي:

1. أن المذهب المالكي انتشر في ليبيا انتشارًا واسعًا منذ قرون مبكرة، حتى أصبح المذهب الغالب والمرجعية الفقهية الأبرز في البلاد.
2. أن انتشار المذهب لم يكن أمرًا عارضًا، بل تحقق بفعل عوامل متعددة، من أهمها جهود العلماء، والمؤسسات التعليمية التقليدية، وارتباط الناس بالمساجد والزوايا والكتاتيب.
3. أن اعتماد مرجعية فقهية موحدة أسهم بدرجة كبيرة في انضباط الفتوى، من خلال تقليل الاختلاف المفضي إلى النزاع، والحد من الأقوال الشاذة، وتوجيه الناس إلى الفتوى المعتبرة.
4. أن العلماء والمؤسسات الدينية في ليبيا لهم دور مهم في انضباط الفتوى والحد من اضطرابها؛ وذلك عبر التعليم والإفتاء، وربط الناس بالمنهج العلمي الرصين.

التوصيات:

يوصي البحث بدعم مؤسسات الإفتاء الرسمية، وتأهيل الكفاءات العلمية للعمل بها، وكذلك تعزيز الوعي المجتمعي بأهمية الرجوع إلى أهل الاختصاص في النوازل والقضايا العامة.

وختاماً، هذا ما تيسر بفضل الله تعالى وعونه، والله سبحانه أعلى وأعلم بالصواب، وله الحمد أولا وآخرا، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

المصادر والمراجع:

- القرآن الكريم.
1. إعلام الموقعين عن رب العالمين، لابن قيم الجوزية، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن الجوزي، السعودية، ط الأولى 1423هـ.
2. الأعلام، لخير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، الطبعة الخامسة عشر، 2002م.
3. آفاق ووثائق في تاريخ ليبيا الحديث، لعمار جحيدر، الدار العربية للكتاب، 1991م.
4. انتشار المذهب المالكي ومساهمة علمائه في تحديد الهوية الدينية لليبيا، احمد مريحيل حريبش، مجلة التربوي، مجلة علمية محكمة نصف سنوية تصدر عن كلية التربية الخمس، جامعة المرقب، العدد السابع والعشرون، يوليو2025.
5. بحوث ومقالات فقهية، للدكتور محمد أبو الأجفان، دار سحنون ودار ابن حزم، الطبعة الأولى 2011م.
6. تاريخ ليبيا الجزء الثامن القسم الأول في عهد الخلفاء الراشدين، لمحمد مصطفى بازامة، مؤسسة ناصر للثقافة.
7. ترتيب المدارك وتقريب المسالك، القاضي عياض، مطبعة فضالة، المحمدية – المغرب، الطبعة الثانية، 1983م.
8. تطور المذهب المالكي في الغرب الإسلامي حتى نهاية العصر المرابطي، الأستاذ محمد بن حسن شرحبيلي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية المغرب، ط 2000م.
9. جامع بيان العلم وفضله، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر القرطبي، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، 1414هـ - 1994م.
10. الجريدة الرسمية، ليبيا، وزارة العدل، السنة الأولى، العدد: (3)، لسنة 2012م، 1433ه.
11. الجواهر الإكليلية في أعيان علماء ليبيا من المالكية، لناصر الدين محمد الشريف، دار البيارق، الطبعة الأولى 1999م.
12. حجة الله البالغة، للشاه ولي الله الدهلوي، تحقيق: السيد سابق، دار الجيل، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، 1426هـ - 2005م.
13. الحوليات الليبية منذ الفتح العربي حتى الغزو الإيطالي، لشارل فيرو، نقلها عن الفرنسية الدكتور محمد عبد الكريم الوافي، الطبعة الثالثة، 1994م

(71) أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (2/ 927).
(72) جامع بيان العلم وفضله (2/ 989).

14. دور ليبيا في نشر المذهب المالكي حتى القرن الخامس الهجري، حمزة أبوفارس، مجلة الجامعة الأسمرية، عدد خاص 1، مجلد 27 (2016): مؤتمر الإمام مالك الدولي الأول.
15. الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، القاضي ابن فرحون المالكي ت799هـ، تحقيق: الدكتور محمد الأحمدي أبو النور، دار التراث للطبع والنشر، القاهرة – مصر.
16. رفع الإصر عن قضاة مصر، لابن حجر العسقلاني، ت852هـ، تحقيق د. علي محمد عمر، مكتبة الخانجي بالقاهرة، الطبعة الأولى 1998م.
17. شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، لمحمد بن محمد مخلوف، علق عليه: عبد المجيد خيالي، دار الكتب العلمية، لبنان، الطبعة الأولى، 1424 هـ - 2003م.
18. الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، لشمس الدين السخاوي، دار الجيل، الطبعة الأولى 1992م.
19. طبقات علماء أفريقية، لأبي العرب محمد بن أحمد بن تميم المغربي الإفريقي، دار الكتاب اللبناني، بيروت - لبنان.
20. فتاوى دار الإفتاء الليبية 1433 – 1442ه، دار الإفتاء الليبية، طرابلس – ليبيا، الطبعة الأولى، 1444ه – 2023م.
21. الفتح العربي في ليبيا، الشيخ الطاهر الزاوي، دار المدار الإسلامي، بيروت - لبنان، الطبعة الرابعة، 2004م.
22. الفروق، للإمام أبي العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي القرافي، عالم الكتب للنشر والتوزيع.
23. قصة وتاريخ الحضارات العربية، ليبيا السودان المغرب، أمل عجيل، الطبعة الثالثة 1994م.
24. مباحث في المذهب المالكي في المغرب، د. عمر الجيدي، مطبعة المعارف الجديدة، الرباط – المغرب، الطبعة الأولى، 1993م.
25. المجموع شرح المهذب، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، دار الفكر.
26. المدرسة الفقهية المالكية في ليبيا، محاضرة للدكتور حمزة أبو فارس، نشرت في موقع ملتقى أهل الحديث، أرشيف رقم3.
27. المدرسة المالكية الأندلسية، إلى نهاية القرن الثالث الهجري، أ. مصطفى الهروس، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، المغرب، 1997م.
28. معجم البلدان، لياقوت بن عبد الله الحموي، دار صادر، بيروت – لبنان، الطبعة الثانية، 1995م.
29. الموافقات، للإمام إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، الطبعة الأولى، 1417هـ-1997م.
30. نفحات النسرين والريحان فيمن كان بطرابلس من الأعيان، لأحمد بن الحسين النائب الأنصاري، دار الفرجاني للنشر والتوزيع، سنة 1994م.